# The Development Fund and its impact on investment (Study of the Iraq Development Fund System No. 3 of 2023)

## صندوق التنمية واثره على الاستثمار ( دراسة لنظام صندوق العراق للتنمية رقم 3 لسنة 2023 )

**م.د استبرق محمد حمزة**
*جامعة الفرات الاوسط المعهد التقني النجف –العراق*
*amar.morad1985@gmail.com*

*Received: 29/11/2023* *Accepted: 25/12/2023* *Published: 31/12/2023*

**Abstract:**

*The Social Fund for Development is a new program that seeks to improve the living conditions and opportunities available to the poor and marginalized in Iraq, by improving their ability to obtain basic services and creating short-term job opportunities at the local level. The general goal of the Social Fund for Development is to strengthen efforts to restore stability in Iraq, restore confidence between the citizen and the state, and develop institutional measures that seek to enhance social cohesion and pay attention to local development priorities, because of its positive social impact, which is represented by increasing the level of empowerment and social cohesion through mobilizing various Components of society to think together about identifying common priorities and needs in their communities, providing job opportunities, encouraging local and foreign investments in Iraq, and financing lagging projects by financing them from the Fund.*

**الملخص.**

**يعد** الصندوق الاجتماعي للتنمية برنامج جديد يسعى إلى تحسين الظروف المعيشية والفرص المتاحة أمام الفقراء والمهمشين في العراق، وذلك عبر تحسين قدرتهم لغرض الحصول على الخدمات الأساسية واستحداث فرص عمل قصيرة الأمد على المستوى المحلي. ويتمثل الهدف العام للصندوق الاجتماعي للتنمية في تعزيز جهود إعادة الاستقرار في العراق، واستعادة الثقة بين المواطن والدولة، ووضع تدابير مؤسسية تسعى نحو تعزيز الترابط الاجتماعي والاهتمام بأولويات التنمية المحلية ، ذلك لما له من أثر اجتماعي إيجابي الذي يتمثل بزيادة مستوى التمكين والترابط الاجتماعي عبر حشد مختلف مكونات المجتمع للتفكير معاً في تحديد الأولويات والاحتياجات المشتركة في مجتمعاتهم ، وتوفير فرص عمل وتشجيع الاستثمارات المحلية والاجنبية في العراق وتمويل المشروعات المتلكئة عن طريق تمويلها من الصندوق.

### المقدمة

### أولاً موضوع البحث

أن صندوق التنمية للعراق نظراً لما يتمتع به من سمات فريدة , فسيكون له دوراً مهماً في ادارة النشاط التجاري لغرض استثمار وتنمية رؤوس الأموال وتمويل المشروعات الامر الذي يحتاج إلى خبرة ودراية كبيرة عند تقديم طلب التمويل لادارة الصندوق ، أي أن هذا الصندوق يعكس مصالح الدولة التي تهدف إلى تنمية رؤوس

أموالها وتحقيق أفضل العوائد على استثماراتها لصالح الأجيال القادمة وتنويع مصادر دخلها وتحقيق الاستقرار في الميزانية والاقتصاد بشكل عام وحماية إيرادات الدولة من أي تقلبات ، لذا اتجه العراق نحو تبني فكرة أنشاء صندوق التنمية لغرض تحقيق العديد من الأهداف التنموية التي تعود بالفائدة على المجتمع ،بحيث يكون مستقل مالياً وادارياً وتم تحديد كيفية ادارته ، لذلك في حال تفعيل عمل الصندوق سيؤدي الامر نحو استثمار امواله بما يخدم الأجيال القادمة ويحمي الاقتصاديات الوطنية عند تقلب أسعار النفط وخاصة خلال سنوات التراجع بحيث يتم اللجوء إلى الصندوق لتعزيز الإنفاق العام ومواجهة الازمات المختلفة.

**ثانياً:أهمية البحث**

يتولى صندوق التنمية تمويل مشاريع فرعية يحتاجها المجتمع على أن تكون قابلة للتطبيق من الناحية التقنية، وقابلة للاستمرار من الناحية المالية، ومبررة اجتماعياً. وتتكون هذه المشاريع الفرعية من بنى تحتية اقتصادية واجتماعية صغيرة الحجم تمثل استثمارات ذات أولوية بالنسبة للمجتمعات، وذلك بناءً على قائمة مفتوحة تضم عادةً استثمارات تهدف لتحسين الوصول إلى الخدمات العامة والأساسية، واستثمارات تتطلب استخدام تقنيات تعتمد على اليد العاملة بشكل مكثف مع الاستخدام الأقصى للمواد المحلية. فضلاً عن أنه يهتم بوضع الأسس المتعلقة بإقامة برنامج لإقراض المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة بقصد تنفيذ أنشطة مدرة للدخل على المدى الطويل. وسيجري إعداد إطار لتمويل ممنهج، لغرض السماح بتدفق الأموال من الصندوق إلى مؤسسات التمويل المتناهي الصغر بطريقة مستدامة، والالتزام في الوقت ذاته بتحقيق أهداف الصندوق.

**ثالثاً: مشكلة البحث**

نظراً لأهمية صندوق التنمية باعتباره فرصة ذهبية لتعزيز الناتج المحلي الإجمالي واستحداث المزيد من فرص العمل ، ولذا تستعى اغلب الشركات الاستثمارية إلى الاستفادة منه ذلك لظهور الحاجة الضرورية لزيادة الانفاق على مشاريع البيئة التحتية ، الامر الذي يتطلب وجود تعليمات توضح المبادئ والاحكام المتعلقة بكيفة تقديم القروض التي تدعم المشاريع ومقدار والعمولة ، وطبيعة المستفيدين من المستثمرين والشركات ضرورة وجود شروط خاصة وبما يحقق مصلحة الاقتصاد الوطني بدعم واشراف حكومي وتحقيقاً للتنمية المستدامة والتنويع الاقتصادي والعدالة الاجتماعية ، مما يثير الامر جملة من التساؤلات منها ما هو المقصود بصندوق التنمية؟ وما هي خصائصه ؟ وكيف يتم ابرامه؟ وما هي اثار ابرامه في العراق ؟

**رابعاً: خطة البحث**

سيتم تقسيم هذا البحث على مبحثين ، سنتناول مفهوم صندوق التنمية في أولهما، وسيكون ثانيهما لبيان الية ابرامه وتليهما خاتمة تتضمن اهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل اليها نهاية البحث .

## المبحث الأول

## مفهوم صندوق التنمية

عادة ما تعاني دول العالم الثالث من اثار تقلبات في التنمية الاقتصادية ذلك لعدم ادخارها الفائض المالي في صناديق تنمية خاصة بها لغرض الحد من تلك الازمات الاقتصادية والاستعانة به في مختلف القطاعات والأسواق ، لذا اتجهت بعض الدول النفطية على تنويع مصادر تمويلها من خلال استحداث آليات تمويل جديدة ، فقامت بإنشاء صندوق التنمية لغرض الخروج من الأزمات الاقتصادية خلال ارتفاع أسعار النفط والموارد الطبيعة الاخرى التي تنتجها[1]. لذلك سيتم تقسيم المبحث على مطلبين ، سنوضح في المطلب الأول تعريفه وفي الثاني سنبين خصائصه.

### المطلب الأول

### التعريف بصندوق التنمية

الصندوق بضم الصاد والدال وسكون النون ،والجمع الصناديق ، والصندوق: الخزنة ، مكان قبض النقد وتقبيضه وحفظه ، يعرف الصندوق لغة بانه الجوالق ويجمع على الصناديق والجولق هو الوعاء ، والصندوق جمعها صناديق وهو وعاء من الخشب او المعدن او نحوهما [2].

أما اصطلاحاً فقد عرفه الفقه القانوني بتعريفات عدة منها "صندوق يدار من قبل مختصين لغرض تحقيق أهداف الصندوق وتنشأ بحدود وأسس وأهداف معينة تختلف عن أنواع الأعمال التجارية الأخرى " ، أو هو " مؤسسة مالية تنموية تهدف أن يكون الصندوق ممكناً محورياً للاهداف الاقتصادية والاجتماعية من خلال العمل تنمية الموارد الاقتصادية غير النفطية وتنويعها عن طريق تمويل المشروعات الاستثمارية"[3].

---

[1] . د- قاسم نايف علوان , إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق , الطبعة الأولى , دار الثقافة للنشر والتوزيع , عمان , 2009, ص216

[2] جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور , لسان العرب , المجلد العاشر ,دار صادر , بيروت , لبنان , بدون سنة طبع , ص 365.

[3] د- حسني المصري , صناديق الاستثمار المشترك في القانون الكويتي والقانون المقارن ,الكويت , 1995 , ص 25.



CC BY NC

كما عرف بأنه "خدمة تقدمها المؤسسات المالية بهدف الإدارة الجماعية للمدخرات من القيم المنقولة ويديرها محترفون ومتخصصون على درجة عالية من الخبرة العلمية والعملية "[4].

ويتبين من خلال هذه التعريفات أن صندوق التنمية برنامج جديد يسعى إلى تحسين الظروف المعيشية واتاحة الفرص امام الجميع في العراق لا سيما الفقراء والمهمشين وذلك عبر تحسين قدراتهم للحصول على الخدامات الاساسية واستحدث فرص عمل قصيرة الامد على المستوى المحلي.

وقانوناً نجد أن المشرع العراقي قد وضع احكام تنظيم صندوق التنمية بموجب نظام صندوق العراق للتنمية رقم (3) لسنة 2023 ، ولكم لم يضع تعريفاً خاصاً به تاركاً ذلك للفقه القانوني ولكن وضح كيفية ادارته واهدافه التي تكمن في تعزيز الجهود المتعلقة باعادة الاستقرار والاعمار في العراق لغرض استعادة الثقة بين المواطن والدولة ، ووضع تدابير مؤسسية تسعى نحو تعزيز الرابط الاجتماعي والاهتمام بأوليات التنمية المحلية ، لما له من اثر في زيادة مستوى التمكين والترابط الاجتماعي عبر مختلف مكونات المجتمع[5].

ونجد أنه حسناً فعل المشرع العراقي عند تنظيمه احكام الصندوق يمثل فكراً جديداً في تعديل نظم ادارة الدولة ، كونه قائماً على تفعيل القطاع الخاص وتنمية رأس المال وسيقضى على الفساد ، فضلاً عن أنه يساهم في توفير فرص العمل ، أي أنه سيتولى الصندوق تمويل مشاريع فرعية يحددها المجتمع ذاته على أن تكون قابلة للتطبيق من الناحية التقنية وقابلة للاستمرار من الناحية المالية لتحسين الوصول إلى الخدمات العامة والأساسية واستثمارات تتطلب استخدام تقنيات تعتمد على اليد العاملة بشكل مكثف مع الاستخدام الاقصى للمواد المحلية.

وبهذا فأن تأسيس "صندوق تنمية العراق"، له أهمية كبيرة في تحقيق الاصلاح، بضمنها السماح بأشكال مختلفة من الشراكات التمويلية كالقروض والمنح الدولية والتخصيصات من الموازنة العامة، إو إصدار سندات تمويل وشراكات محلية ودولية مع القطاع الخاص، بالإضافة إلى تنمية وتنويع الموارد غير النفطية ، الامر الذي يساهم في انعاش البيئة الاستثمارية وإطلاق التنمية المستدامة، وإيجاد الحلول للأزمات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وكذلك خلق تغيير نوعي في اعتماد التكنولوجيا والنظم الحديثة في الإدارة، فضلاً عن قدرته على تمويل المشروعات التي تعالج الفجوات في صلاحيات الوزارات.

---

4. د- زياد رمضان , مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي , الطبعة الرابعة , دار وائل , عمان , الأردن 2007 , ص141.

5 ونجد أن بعض التشريعات قد حددت معنى الصندوق ومنها المشرع الاماراتي فقد اشار في قانون رقم (10) لسنة 1999 الخاص بانشاء صندوق ابو ظبي للتنمية في المادة (2) منه إلى مفهوم الصندوق بأنه (( مؤسسة عامة وتكون لها الشخصية الاعتبارية وتتمتع بالأهلية الكاملة للتصرفات القانونية والاستقلال المالي لتنفيذ اغراضها ويكون مقرها ابوظبي)).

وصفوة القول نجد أن صندوق التنمية هو عبارة عن صندوق استثماري يدير فوائض الدولة المالية ، مستقل ادارياً ومالياً بحيث لا يكون تابع لوزارات المالية أو البنك المركزي، وتركز مهمته حول تنمية البيئة الاستثمارية وإيجاد الحلول للأزمات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وخلق تغيير نوعي في اعتماد التكنولوجيا والنظم الحديثة في الإدارة ، وتمويل المشروعات الاستثمارية وخلف فرص عمل لفئات المجتمع".

## المطلب الثاني

## خصائص صندوق التنمية

وتتمثل خصائص صندوق التنمية بالاتي:

**أولاً / الصندوق هيكل تنظيمي متكامل**

أن من خصائص صندوق التنمية وصف هيكليته الذي يتكون من عدد من الأطراف ، ومن مجموع هذه الأطراف يتكون الهيكل التنظيمي المختلط المتكامل لصندوق التنمية ، إذا يكون مجلس إدارة الصندوق الجهة العليا للصندوق ، ويكون له مجلس إدارة يتكون من (٧) سبعة أعضاء ، رئيس مجلس الوزراء رئيساً للصندوق، وثلاثة أعضاء من الجهات الحكومية وثلاثة أعضاء يمثلون القطاع الخاص يكون اختيارهم يترشيح من مجلس الوزراء وموافقة مجلس الوزراء لثلاثة سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط[6] .

كما يكون المدير التنفيذي مقرراً لمجلس الإدارة ويقوم بمسك السجلات التي تدون فيها اجتماعات المجلس ومناقشاته وقراراته ، ويتولى مجلس الإدارة رسم السياسة العامة للصندوق من الجوانب القانونية والمالية والفنية ، وكذلك اقرار السياسات والمعايير والاجراءات الداخلية والسياسة الاستثمارية التي يتبعها الصندوق في معاملاته والسياسة الاستثمارية التي يتبعها الصندوق. ويلتزم باعداد حسابات الصندوق بصورة دقيقة ومنظمة [7], وما يترتب على ذلك من تحقيق للافصاح المحاسبي والاعلان عن القوائم المالية بالشكل الذي تطلبه المشرع ومن الطبيعي أن قيام المدير بهذا الالتزام بالشكل المطلوب وفقاً لما يقرره القانون سيساهم في إرشاد المستثمرين في الصندوق لان ذلك بدوره يعطي صورة واضحة وجلية عن الحقيقة العملية والواقعية للصندوق[8]. ومن المهام الرئيسة المنوطة بمجلس الادارة إقرار تمويل مشروعات الصناديق التخصصية ومراقبة أدائها ، والتسهيلات المصرفية وشروط التمويل المقدمة للصندوق ، واعتماد الموازنة التخمينية والتقرير المالي السنوي للصندوق ، كما عليه التحقق من

---

[6] ينظر نص المادة (5 ، 9) من نظام صندوق العراق للتنمية. ويشترط في عضو مجلس الادارة من القطاع الخاص والمدير التنفيذي ان يكون حصل على شهادة اولية ، ومن ذوي الخبرة والكفاءة في عمل الصندوق ، حسن السيرة والسلوك ، وان لا يكون محكوماً عليه بجناية او جنحة .

[7] د– نبيل عبد السلام شاكر, الادارة الفعالة للاموال والمشروعات , دار النهضة العربية , القاهرة , 1999, ص430.

[8] ينظر نص المادة (3) من نظام صندوق العراق للتنمية.

التزام المدير التنفيذي بالإفصاح له عن أي معلومات تخص عمل الصندوق ، والجدير بالذكر أن لمجلس الادارة الحق في انشاء صناديق تخصصية منفردة لنشاط معين أو استبدالها صندوق بآخر في ضمن صندوق العراق للتنمية[9].

**ثانياً: استقلالية صندوق التنمية**

يلاحظ وبحق أن قواعد تأسيس الخاصة بصندوق التنمية تشترط في إن يكون له ذمة مالية مستقلة عن الجهة التي أنشأتها , كونه شركة استثمارية ذي كيان قانوني وشخصية معنوية يرتبط بمجلس الوزراء ومقره في بغداد ويمكن فتح فروع تابعة له حسب الحاجة [10].

ونرى بغية نجاح عمل الصندوق، ضرورة أن يكون مستقلاً مالياً وإدارياً ولا يكون تحت مظلة أي وزارة، وإنما يرتبط برئيس الوزراء أو بمجلس الوزراء، لكي تكون له حرية الحركة في تنفيذ سياسة الحكومة والنشاطات في الإدارة والتوظيف والاستثمار والتعاقد مع الخبراء والمستشارين بالاختصاصات التي يحتاجها لتمكينه من أداء عمله بأفضل صورة.

**ثالثاً : عدم ثبات رأس المال**

يختص صندوق التنمية في انه لا يتقيد بفكرة ثبات رأس المال التي تتقيد بها الشركات بشكل عام , وهي الفكرة التي توجب على المؤسس الحصول على موافقة مجلس الادارة بادئ ذي بدء على تغيير رأس المال بالزيادة أو النقصان . فهو يعتمد على ما يخصص له من الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق ، والمساعدات والمنح والهبات المالية والعينية المقدمة من الدول والشخصيات المحلية والدولية ، وكذلك يشمل رأس مالها القروض الداخلية والخارجية ، وأية مصادر أخرى تنص عليها القوانين والأنظمة النافذة[11].

---

[9] اشارت المادة (11) من نظام صندوق العراق للتنمية تتولى الصناديق التخصصية مهمات الدراسات والتصاميم والاشراف على المشروعات المشتركة الكلفة بها من مجلس الادارة ، تعتمد على المكاتب في صندوق العراق للتنمية لتلبية حاجاتها الإدارية والمالية والقانونية.

[10] نصت المادة (3) من نظام صندوق العراق للتنمية إلى أنه يجتمع مجلس الادارة مرة واحدة شهر وكلما دعت الضرورة لذلك ويعد النصاب كاملاً بحضور اربع اعضاء بالاضافة إلى رئيس مجلس الادارة . ينظر ايضاً: د- شقيري نوري و د- محمود ابراهيم و د- وليد احمد , الاستثمارات المالية المحلية والدولية , دار المسيرة , عمان , الاردن , بدون سنة طبع , ص22.

[11] اشارت المادة (14/ ف1) من نظام صندوق العراق للتنمية بأنه يكون ميزانية مالية خاصة تضم ايرادته ومصروفاته ويعرضها المدير التنفيذي على مجلس الادارة.

لذلك يمكننا القول أن صندوق العراق للتنمية سيكون له الاثر البارز في رواج سوق العمل الوطني، فالعمل وفق سياسة استراتيجية واضحة كالتخطيط الاقتصادي والهندسي للمشاريع الاستثمارية ووجود لجنة تتولى متابعة تنفيذ المشاريع عند إقرارها ومراقبة نسب الإنجاز ، فضلاً عن متابعة نسب التمويل المحددة وادارة تدفق مصادر الأموال الداخلة والخارجة، سيساهم في تحريك سوق العمل بالبلاد الى مستويات لم يعهدها من قبل، إذ سيوظف الجهد المحلي والجهد الاستثماري الدولي والاقليمي في مشاريع بجميع القطاعات.

## المبحث الثاني

## الية تنفيذ احكام صندوق التنمية العراقي

لغرض تمويل وتنفيذ المشروعات الاستثمارية التي تهدف نحو توفير مزيد من فرص العمل لافراد المجتمع يتطلب تنفيذها ابرام عقود ثنائية أو ثلاثية الأطراف مع المؤسسات والجهات الراغبة وبشرط أن تكون قادرة على إدارة وتشغيل وتنفيذ مشروعات الصندوق والالتزام بشروطه.لذلك سنقسم هذا المبحث على مطلبين وكالاتي:

### المطلب الأول

### اجراءات منح تمويل المشروعات

لغرض منح تمويل لابد من مرور عقد التمويل بمراحل عند إبرامه، تبدأ بتلاقي إرادة المدير التنفيذي والمستثمر بشأن تنظيم هذا التمويل ، إذ يصدر الإيجاب المتعلق بتنظيمه بعد مرحلة من المفاوضات، أما بناءً على دعوة صادرة من قبل طالب التمويل المستثمر إلى ادارة الصندوق، وتكون عبارة عن دعوة للتفاوض بهدف تنظيم عقد منح التمويل بشأن مشروع لا تعلم ادارة الصندوق بتفاصيله وكامل الظروف المحيطة بالمستثمر ، وتستطيع ادارة الصندوق إنهاء المفاوضات في حالة عدم قناعتها بالمشروع ، ولا يترتب عليه أثراً قانونياً بشرط عدم اقتران العدول بالخطأ الجسيم ، أي عدم توافر النية الجدية للتعاقد من بادئ الأمر ، أو قد تكون الدعوة صادرة من ادارة الصندوق تعرض بموجبها على شركة استثمارية لما تتمتع به من سمعة تجارية ومالية في الأسواق لغرض تنظيم عقد التمويل لمصلحتها وبذل أفضل المساعي بشأن إبرامه ، إذ تقوم بإرسال عرضاً لها مرفقاً به قائمة الشروط التفصيلية مقترحة من قبلها.[12]

[12] د.علي البارودي ، العقود وعمليات البنوك التجارية وفقاً لأحكام قانون التجارة رقم 17 لسنة 1999 ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2001 ، ص13.

وقد يقوم الصندوق بالترويج للمشروع ثم يتلقى دراسات المشروعات من الراغبين بالتمويل طبقاً للقواعد التي تتمشى مع سياسة الصندوق بحيث يتم تحديد قيمة القرض المطلوب للمستفيد ودفعاته ، ومواعيدها بعد تحديد مكونات المشروع الصغير (معدات – خامات – مستلزمات تشغيل...إلخ) وتكاليفها وتساعد المستفيد على تنفيذ دراسات الجدوى لمشروعه، ويتم اختيار المشروعات التي تتمشى مع هذه القواعد[13].

ويشكل الطرف طالب التمويل أهمية بالغة , كونه يقوم بالأعمال التي يفرضها عقد التمويل والتي تعد أعمالاً بغاية الدقة ، وقد يكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً من أشخاص القانون العام كالدولة أو إحدى مؤسساتها التي تتمتع بالاستقلال المالي والإداري ، وغالباً ما يتم استخدام هذه التمويلات في مشاريع البنى التحتية ، والتعليم والصحة ، وينبغي أن يكون لدى ادارة للصندوق معرفة تامة وحديثة عن الأوضاع المالية لطالبي التمويل ، وقد يكون طالب التمويل من الشركات التجارية – القطاع الخاص – هم شركات كبرى كالشركات التي تعمل في مشاريع النفط والغاز، ومشاريع الطاقة بأنواعها المختلفة ،ومشاريع الاتصالات السلكية واللاسلكية وغيرها من القطاعات[14].

ومن الملاحظ أن لشخصية طالب التمويل بشكل عام ولجنسيته وموطنه، واسمه وشهرته في الأسواق المالية ومركزه المالي وتاريخه الائتماني ونوعية النشاط الذي يزواله أهمية بالغة تأخذها ادارة الصندوق بعين الاعتبار عند اتخاذها لقرار التمويل ، وأيضاً له اثر بارز على شروطه التعاقدية وأسعار العمولات والضمانات المقررة فيه، ويأخذ بنظر الاعتبار مدى أهمية المشروع الرئيسي الذي تتقدم به الجهة المنفذة إلى الصندوق، وما إذا كان يهدف إقامة عدد من المشروعات الصغيرة أو تنمية وتوسيع مشروعات صغيرة قد يكون غرضها صناعي وزراعي وخدمي وتسويقي مختلفة أو يستهدف مشروعات صغيرة في تخصص معين[15].

وبهذا يمكننا القول أن طالب التمويل يعد المسؤول الرئيسي أمام ادارة الصندوق عن إدارة ومتابعة تنفيذ المشروع المتعاقدة بشأنه مع الصندوق لتمويله، والمسؤولة عن التنسيق والتعاون مع لتحقيق أهداف المشروع وفق إطار التعاقد، ومهما كان طالب التمويل فأنها تخضع عند تقديمها بمقترح مشروع لمعايير محددة.

والجدير بالذكر أن طالب التمويل يرفع مع مقترح تنفيذ المشروع بيانات موضوعية وشخصية ، وطبيعة نشاطه ، والفئات المستهدفة من النشاط وآلياتها الفنية ، والقانونية ، وأجهزتها الإدارية ، والمالية ، والفنية ، وموقفه

[13] محمود ابراهيم و د– وليد احمد , الاستثمارات المالية المحلية والدولية , مصدر سابق , ص22.

[14] د.احمد بركات مصطفى، مسؤولية البنك عن المعلومات والاستشارات المصرفية،دراسة مقارنة، القاهرة، دار النهضة العربية، 2006،ص93.

[15] أثر ، احمد ابراهيم دهشان ، الثروة صناديق السيادية على تمويل المشروعات. ص400 ، 2015 ، مجلة مصر المعاصرة ، في مصر

المالي وميزانيته ، فضلاً أهمية أقامة المشروع وأهدافه ومبررات إقامته ، والفئات المستهدفة منه ، وعرض مختصر لمكوناته والمدة المتوقعة لتنفيذه ، وقيمة التمويل المطلوبة له ، والعلاقة بين مكونات المشروع والجهات المنفذة ، أي كل ما يتعلق بتهيئة وتكوين المشروع الاستثماري ، وإعداد دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية، كون تأسيس أي مشروع تنموي يتطلب موارد مادية وجهوداً بشرية معينة لضمان استمرار تشغيله وأدامته والاستفادة منه بشكل سليم , ولذا تبرز أهمية دراسات الجدوى لمشاريع التنمية ليس فقط عند أعدادها ، بل بعد انجازها وتشغيلها أيضاً ، لتحقق من مدى ربحية المشروع وعوائده[16]. وبعد استيفاء طالب التمويل بالمشروع لجميع البيانات يعرض على لجنة دراسة وتقييم المشروعات بالبرنامج ، يتم عرض المشروعات التي توافق عليها لجنة تقييم المشروعات بالبرنامج على مجلس ادارة الصندوق ، لذلك يتم اعداد مسودة عقد لمنح التمويل بين طرفي التعاقد محدد مدة تنفيذ المشروع وكيفية منح التمويل والاثار المترتبة على تنفيذ المشروع[17].

## المطلب الثاني

## الاثار المترتبة على تمويل المشروعات

الاصل أن توظيف صندوق العراق للتنمية بشكل صحيح سينتج عنه القيام باستثمارات كبيرة مع تقنياتها المتطورة ورؤوس الاموال الضخمة التي من شأنه اختصار الوقت والجهد ، خصوصاً أن العراق بأمس الحاجة إلى توسيع نطاق العمل في القطاعات جميعها، لما للصندوق من الدور الفاعل في احياء النشاطات الاقتصادي التي يحتاجها العراق ، ذلك أن صندوق العراق سيساهم في جذب الاستثمار لمشاريع التنمية الكبرى العابرة للمحافظات ، واستدامة التمويل لحين تنفيذ المشروع الاستراتيجي دون عوائق مالية وادارية، الامر الذي سيساهم في رفع كفاءة التنفيذ بشبكة استثمارات مترابطة، وكذلك السماح بأشكال مختلفة من الشراكات التمويلية كالقروض والمنح الدولية والتخصيصات من الموازنة العامة أو إصدار سندات تمويل أو شراكات محلية أو دولية مع القطاع الخاص حسب طبيعة المشروع[18].

---

[16] عبد المطلب عبد الحميد ، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ،2000،ص19.

[17] النفط ، بحث منشور في مجلة رؤى الاقتصادية ، جامعة الوادي ، 2017، عوائد إدارة فى السيادية الثروة صناديق نبيل بوفليح، دور ص21.

[18] Mark Allen and Jaime Caruana, Sovereign Waelth and Fund– AWork Agenda,International Monetary Fund FMI, Washington, February 29,2008, p5–6.

وبهذا نجد أن اموال صندوق العراق للتنمية سيكون لها الدور في تحسين البيئة الاستثمارية الجاذبة وإطلاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة ، لذا تم تخصيص مبلغ (ترليون) دينار لتنفيذ المشاريع المدرجة ضمن الصندوق، لغرض تعزيز التنمية المستدامة التي تحافظ على الموارد الطبيعية وتحسن الحياة المستقبلية للأجيال القادمة وتطوير خطط استراتيجية لتحسين الأداء ، كما انه ينطوي على تنفيذ كافة أنواع المشاريع الداخلة في المبادرة، ومنها مشاريع ذات مردود اجتماعي، ومشاريع خدمات صغيرة، والمشاريع الرابحة، إضافة إلى صندوق التحول الرقمي، وصندوق الزراعة، والصناعة وغيرها من ناحية ، ومن ناحية اخرى الصندوق يهدف إلى إشراك القطاع الخاص في دعم جهود إعادة إعمار العراق وتنميتها واعادة التوازن لتفعيل الاستثمار في البلد، والعمل على تمويل المشاريع الإنمائية والعمرانية، على أن يتولى الصندوق هذه التمويلات ومتابعة تنفيذ المشاريع المعتمدة بفعالية وكفاءة لغرض إعادة إعمار البنية التحتية للبلاد، وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية، وتعزيز الاقتصاد وتطوير الصناعات الزراعية والصناعية.

وتجدر الاشارة ان النظام قد وضع احكاماً لغرض الرقابة على عمل الصندوق ، والرقابة تشمل نوعين منها السابقة على تأسيس الصناديق وتشمل الترخيص بتأسيس الصندوق, لغرض الوقاية من الاخطار التي يمكن إن تنجم عن مخالفة القوانين أو اللوائح , والرقابة اللاحقة الي تخضع فيها حسابات الصندوق لديوان الرقابة المالية ، فضلاً عن شركات التدقيق الدولية على تنشر نتائج التدقيق على الموقع الإلكتروني للصندوق[19] ، والغرض من ذلك التحقق من سلامة نشاط هذه الشركات واتفاقه مع القواعد الحاكمة والمنظمة له والعمل على اصلاح الخلل الذي يمكن إن يحصل من هذه الشركات أثناء ممارستها لنشاطها .

## الخاتمة

### أولاً: النتائج

1- صندوق التنمية هو عبارة عن صندوق استثماري يدير فوائض الدولة المالية ، مستقل ادارياً ومالياً بحيث لا يكون تابع لوزارات المالية أو البنك المركزي، وتركز مهمته حول تنمية البيئة الاستثمارية وإيجاد الحلول للأزمات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وخلق تغيير نوعي في اعتماد التكنولوجيا والنظم الحديثة في الإدارة ، وتمويل المشروعات الاستثمارية وخلف فرص عمل لفئات المجتمع"

[19] ينظر المادة (14 / فـ3) من نظام صندوق العراق للتنمية.

2- بين لنا أن احكام الصندوق تمثل فكراً جديداً في تعديل نظم ادارة الدولة ، كونه قائماً على تفعيل القطاع الخاص وتنمية رأس المال وسيقضى على الفساد ، فضلاً عن أنه يساهم في توفير فرص العمل ، أي أنه سيتولى الصندوق تمويل مشاريع فرعية يحددها المجتمع ذاته على أن تكون قابلة للتطبيق من الناحية التقنية وقابلة للاستمرار من الناحية المالية لتحسين الوصول إلى الخدمات العامة والأساسية واستثمارات تتطلب استخدام تقنيات تعتمد على اليد العاملة بشكل مكثف مع الاستخدام الاقصى للمواد المحلية.

3- اتضح لنا أن المدير التنفيذي يعد مقرراً لمجلس الإدارة ويقوم بمسك السجلات التي تدون فيها اجتماعات المجلس ومناقشاته وقراراته ، ويتولى مجلس الإدارة رسم السياسة العامة للصندوق من الجوانب القانونية والمالية والفنية ، وكذلك اقرار السياسات والمعايير والاجراءات الداخلية والسياسة الاستثمارية التي يتبعها الصندوق في معاملاته والسياسة الاستثمارية التي يتبعها الصندوق. ويلتزم باعداد حسابات الصندوق بصورة دقيقة ومنظمة.

4- أن طالب التمويل يعد المسؤول الرئيسي أمام ادارة الصندوق عن إدارة ومتابعة تنفيذ المشروع المتعاقدة بشأنه مع الصندوق لتمويله، والمسؤولة عن التنسيق والتعاون مع لتحقيق أهداف المشروع وفق إطار التعاقد، ومهما كان طالب التمويل فأنها تخضع عند تقديمها بمقترح مشروع لمعايير محددة.

**ثانياً: المقترحات**

1- اقرار تعليمات توضح كيفية عمل صندوق التنمية العراقي من خلال بيان طبيعة الاشخاص المشمولين والشروط الواجب توافرها في طالب التمويل ، والحد الاقصى لملغ التمويل لكل مشروع مراد اقامته ، وكيفيه دفعه ، والضمانات المطلوبة من الشخص الطالب التمويل.

2- بيان الطبيعة القانونية لصندوق التنمية العراق ، واضافة نصوص قانونية تبين كيفية انشاء صناديق تخصصية ومتى يتم انهائها ، وطبيعة الانشطة المشمولة به.

**المصادر**

**أولاً : الكتب القانونية**

1. د.احمد بركات مصطفى، مسؤولية البنك عن المعلومات والاستشارات المصرفية،دراسة مقارنة، القاهرة، دار النهضة العربية، 2006.
2. جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور , لسان العرب , المجلد العاشر ,دار صادر , بيروت , لبنان , بدون سنة طبع .
3. د- حسني المصري , صناديق الاستثمار المشترك في القانون الكويتي والقانون المقارن ,الكويت , 1995 .
4. د- زياد رمضان , مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي , الطبعة الرابعة , دار وائل , عمان , الأردن , 2007 .
5. عبد المطلب عبد الحميد ، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ،2000.
6. د.علي البارودي ، العقود وعمليات البنوك التجارية وفقاً لأحكام قانون التجارة رقم 17 لسنة 1999 ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2001 .
7. د- قاسم نايف علوان , إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق , الطبعة الأولى , دار الثقافة للنشر والتوزيع , عمان , 2009.
8. د- نبيل عبد السلام شاكر, الادارة الفعالة للاموال والمشروعات , دار النهضة العربية , القاهرة , 1999.
9. د- شقيري نوري و د- محمود ابراهيم و د- وليد احمد , الاستثمارات المالية المحلية والدولية , دار المسيرة , عمان , الاردن , بدون سنة طبع .

**ثانياً: البحوث المنشورة**

1. احمد ابراهيم دهشان ، أثر صناديق الثروة السيادية على تمويل المشروعات في مصر ، مجلة مصر المعاصرة ، 2015.

2. نبيل بوفليح، دور صناديق الثروة السيادية فى إدارة عوائد النفط ، بحث منشور في مجلة رؤى الاقتصادية ، جامعة الوادي ، 2017.

**ثالثاً: الكتب الاجنبية**

[1] Mark Allen and Jaime Caruana, Sovereign Waelth and Fund- AWork Agenda,International Monetary Fund FMI, Washington, February 29,2008, p5-6.

**رابعاً : الانظمة والتعليمات**

1- نظام صندوق العراق للتنمية رقم (3) لسنة 2023.